

## وزارة الأوقاف

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠١١

وزير الأوقاف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف ولائحة إجراءاتها والقوانين المكتملة والمعدلة له :

وعلى المادة (٢٧) من القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن نظام الطرق الصوفية ؛  
وعلى موافقة شيخ مشايخ الطرق الصوفية ورئيس المجلس الأعلى للطرق الصوفية  
على إنشاء عدد (١٣) طريقة صوفية جديدة الواردة بكتابه المؤرخ فى ٢٠١٠/١١/٣ ؛  
وعلى موافقة السيد وزير الداخلية فى ٢٠١٠/١١/٢٥ :

## قرار:

مادة أولى - ووفق على إنشاء عدد ثلاث عشرة طريقة صوفية جديدة ، وهى :

- ١ - الطريقة الصاوية الخلوتية .
- ٢ - الطريقة القصبية الخلوتية .
- ٣ - الطريقة الهاشمية الخلوتية .
- ٤ - الطريقة الجعفرية المحمدية .
- ٥ - الطريقة الحصافية .
- ٦ - الطريقة الخطيبية الشاذلية .
- ٧ - الطريقة الجازولية .
- ٨ - الطريقة الخلوتية المحمدية .
- ٩ - الطريقة التيجانية .
- ١٠ - الطريقة القيسية الخلوتية .
- ١١ - الطريقة الجبرية الأحمدية .
- ١٢ - الطريقة الدوسية الخلوتية .
- ١٣ - الطريقة الدسوقية المحمدية .

مادة ثانية - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢ من صفر ١٤٣٢ هـ

( ٦ من يناير ٢٠١١ م ) .

وزير الأوقاف

١. / ٢ / محمود حمدى زقزوق